

تقرير الرقابة المالية على بلدية القلعة الكبرى (تصرف سنة 2015)

1- تقديم البلدية

الولاية والموقع الجغرافي	الشمال الشرقي لمدينة سوسة ويحدّها شرقا معتمدية أكودة وغربا معتمديتي كندار وسيدي بو علي وجنوبا معتمدية القلعة الصغرى وشمالا معتمدية سيدي بو علي.
الإحداث	الأمر العلي المؤرخ في 19 فيفري 1921
عدد السكان (سنة 2014)	53,323 ألف ساكن
المساحة	4.900 هكتار
عدد المؤسسات	2.882 مؤسسة
الأعوان	118 عونا منهم 89 من صنف العملة
عدد الدوائر البلدية	—
التسيير	نيابة خصوصية تتألف إلى جانب رئيسها من خمسة أعضاء.
الهيكلية العامة للإدارة	الكتابة العامة وإدارة فرعية للشؤون الإدارية والمالية وإدارة فرعية فنية ومصالح الإعلامية والشؤون الاجتماعية والثقافية.
معدل الموارد السنوية (2013-2015)	4.202 أ.د.
معدل النفقات السنوية (2013-2015)	3.092 أ.د.

2- طبيعة المهمة

عملا بالإذن بمهمة عدد 370/01/2016 المؤرخ في 28 سبتمبر 2016 وفي إطار تنفيذ الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية تولت الدائرة النظر في الوضعية المالية للبلدية بعنوان سنة 2015 للتأكد من إحكام إعداد الحساب المالي ومن صحة ومصادقية البيانات المضمنة به. كما اهتمت الدائرة بمجهود البلدية من أجل تعبئة الموارد المتاحة لها وتأدية نفقاتها في كنف الشرعية.

3- إجراءات إعداد الميزانية وختم الحسابات

تم عرض مشروع ميزانية بلدية القلعة الكبرى لسنة 2015 على مداولة المجلس البلدي المنعقدة بتاريخ 15 أكتوبر 2014 والمصادقة عليها من قبل والي سوسة بتاريخ 31 ديسمبر 2014.

وأجرت البلدية بعض التدقيقات على الميزانية خلال شهر جوان، غير أنها عرضت قرار التدقيق على مداولة مجلس النيابة الخصوصية المنعقد في إطار الدورة العادية الأولى لسنة 2016 بتاريخ 29 فيفري 2016 وصادقت عليها سلطة الإشراف (الوالي) بتاريخ 6 ماي 2016 وبالتالي فإن إجراءات التدقيق المتبعة تمت على سبيل التسوية وخارج السنة المالية المعنية في مخالفة لأحكام الفصلين 13 و 25 من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية.

أما فيما يتعلق بتحويل الاعتمادات داخل الميزانية فقد تمت مقارنة التعديلات على الميزانية مع محتوى قرارات تحويل الاعتمادات والتأكد من تطابقها، كما تم التحقق من صحة إجراءات عمليات التحويل والحصول على مصادقة سلطة الإشراف عليها طبقا لأحكام الفصلين 27 و 28 من القانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية.

وتمت بتاريخ 27 ماي 2016 المصادقة من قبل النيابة الخصوصية لبلدية القلعة الكبرى على قرار غلق الميزانية الذي يبرز المبلغ النهائي للموارد المستخلصة وللنفقات المأذون بدفعها خلال سنة 2015.

4- خلاصة أعمال التدقيق المالي

فيما عدا المبالغ المتعلقة ببقايا الإستخلاص وباعتبار ما انتهت إليه أعمال الرقابة فإنه يمكن التأكيد على أن عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2015 لا تشوبها إخلالات جوهرية من شأنها أن تمس بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للبلدية.

ملخص الحساب المالي لسنة 2015

الموارد

31-12-2013	31-12-2014	31-12-2015
------------	------------	------------

2.656.029	2.890.591	3.547.776
-----------	-----------	-----------

العنوان الأول

636.061	734.330	1.006.864	المعاليم على العقارات و الأنشطة	1	1	المدخلات الجبائية الإعتيادية
200.463	150.638	472.720	مدخلات اشغال الملك العمومي البلدي	2		
358.932	432.970	223.653	معاليم الموجبات و الرخص الادارية	3		
0	0	0	المدخلات الجبائية الاعتيادية الاخرى	4		
1.195.458	1.317.939	1.703.238	مجموع المدخلات الجبائية الاعتيادية			
169.369	171.095	218.378	مدخلات أملاك البلدية الاعتيادية	5	2	المدخلات غير الجبائية الاعتيادية
1.291.201	1.401.556	1.626.159	المدخلات المالية الاعتيادية	6		
1.460.570	1.460.570	1.844.538	مجموع المدخلات غير الجبائية الاعتيادية			
700.105	1.583.865	1.227.936	العنوان الثاني			
127.581	478.235	291.835	منح التجهيز	7	3	الموارد الذاتية المخصصة للتنمية
296.702	704.685	921.009	مدخرات وموارد مختلفة	8		
424.283	1.182.921	1.212.844	مجموع الموارد الذاتية المخصصة للتنمية			
262.630	387.752	1.900	موارد الاقتراض الداخلي	9	4	موارد الاقتراض
262.630	387.752	1.900	مجموع موارد الاقتراض			
13.191	13.191	13.191	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	12	5	موارد الاعتمادات المحالة
13.191	13.191	13.191	مجموع موارد الاعتمادات المحالة			
3.356.134	4.474.456	4.775.712	المجموع العام			

المصاريف

31-12-2013	31-12-2014	31-12-2015	العنوان الأول
1.939.195	2.093.314	2.337.177	
1.044.695	1.103.186	1.203.675	1 التآجير العمومي
668.053	780.770	880.554	2 وسائل المصالح

56.446	63.718	88.361	3 التدخل العمومي
0	0	0	4 نفقات التصرف الطارئة وغير الموزعة
170.000	145.639	164.585	5 فوائد الدين المحلي
487.692	1.347.552	1.071.385	العنوان الثاني
357.339	839.285	335.688	6 الإستثمارات المباشرة
0	0	0	8 نفقات التنمية الطارئة و غير الموزعة
130.352	508.267	735.696	10 تسديد أصل الدين
0	0	0	11 النفقات المسددة من الإعتمادات المحالة
2.426.887	3.440.867	3.408.562	المجموع العام

تحليل موارد بلدية القلعة الكبرى ونفقاتها

1- النتائج العامة لتنفيذ الميزانية لسنة 2015

تطوّرت ميزانية بلدية القلعة الكبرى من 3.356 أ.د سنة 2013 إلى 4.775 أ.د سنة 2015. وقد أسفر تنفيذ ميزانية بلدية القلعة الكبرى بعنوان تصرف 2015 عن فائض جملي في المقابيض على المصاريف قدره 1.367 أ.د تم تحويله إلى المال الإحتياطي في حدود 1.353 أ.د أما الباقي الذي يمثل الفوائض المنقولة من سنة إلى أخرى بعنوان المشاريع الممولة بواسطة الإعتمادات المحالة وقيّمته 13 أ.د فقد تم تحويله إلى الحساب الإنتقالي. ويبين الجدول الموالي نتائج تنفيذ الميزانية لسنة 2015 مع إبراز معدل تطورها السنوي خلال الفترة 2015-2013.

التبويب		نتائج سنة 2015 (بالدينار)			معدل النمو السنوي خلال الفترة 2015-2013 (%)		
		مقاييض	مصاريف	فوائض	مقاييض	مصاريف	فوائض
العنوان 1		3.547.776	2.337.177	810.599	16	10	17
العنوان 2		1.227.936	1.071.385	556.551	32	48	29
المجمو		4.775.712	3.408.562	1.367.150	19	18	21
	إ.م						إ.م
							22

ومن أهم ما تبرزه النتائج العامة أنّ فوائض المقاييض على المصاريف واصلت ارتفاعها بنسبة 21 %، وسجلت الموارد والنفقات زيادة على التوالي بنسبة 19 % و 18 % خلال سنة 2015 مقارنة بسنة 2013. ويعزى نمو الموارد أساسا إلى تطور الموارد الذاتية المخصصة للتنمية بنسبة 69 %، بينما يعود نموّ النفقات خاصة إلى تسديد أصل الدين بنسبة 137 %.

بلغت خلال سنة 2015 جملة موارد بلدية القلعة الكبرى 4.775 أ.د خلال سنة 2015 وهي تتكون في حدود 74 % من المداخل الاعتيادية و 26 % من موارد التنمية.

بلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2015 ما جملته 3.547 أ.د. وتتكوّن من المداخل الجبائية الاعتيادية ومن المداخل غير الجبائية الاعتيادية مسجلة تطورا نسبته 16 % مقارنة بسنة 2013.

وتتأثّر المداخل الجبائية الاعتيادية أساسا من المعاليم الموظّفة على العقارات والأنشطة وعلى إشغال الملك العمومي البلدي واستنزاف المرافق العمومية فيه وعلى الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إيداع خدمات ومداخل جبائية اعتيادية أخرى. وبلغت هذه المداخل في سنة 2015 ما جملته 1.703 أ.د أي ما يمثل 48 % من جملة موارد العنوان الأول. وتمثّل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهمّ عناصر المداخل الجبائية الاعتيادية بقيمة بلغت 1.007 أ.د.

وتمثل المداخل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد بالنسبة إلى البلدية حيث تمّ تحصيل 779 أ.د في سنة 2015 أي ما يمثل 46 % من جملة المداخل الجبائية الإعتيادية للبلدية. أمّا المداخل المتأتية من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية، فقد كانت على التوالي في حدود 133 أ.د و 95 أ.د أي ما يمثل تباعا حوالي 8 % و 5,5 % من هذه المداخل.

واستأثرت مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه بما قدره 473 أ.د أي ما يمثل نسبة 28 % من المداخل الحباثية الاعتيادية لسنة 2015.

وبلغت مداخيل الموجبات والرخص الإدارية والمعالييم مقابل إسداء خدمات خلال سنة 2015 ما قدره 233 أ.د أي ما يمثل نسبة 13 % من المداخيل الجبائية الاعتيادية.

وفيما يتعلق بالمدخلات غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2015 ما قيمته 1.844 أ.د. وتتوزع هذه الموارد بين مدخلات الملك البلدي والمدخلات المالية الاعتيادية المتأتية أساسا من المناب من المال المشترك للجماعات المحلية البالغ 1.556 أ.د.

وبلغت مداخيل الملك البلدي في سنة 2015 ما قيمته 218 أ.د. وهي تتأني أساسا من كراء العقارات والتجهيزات والمعدات في حدود 196 أ.د ممثلة بذلك حوالي 90% من جملة مداخيل الأملاك.

بلغت موارد العنوان الثاني للبلدية خلال سنة 2015 ما جملته 1.228 أ.د. وتشمل الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة مسجلة تطورا معذله السنوي 32 % مقارنة بسنة 2013. وتمثل الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية أهم مورد ضمن العنوان الثاني بمبلغ 1.213 أ.د أي بنسبة 99 %.

تحليل النفقات

بلغت جملة نفقات بلدية القلعة الكبرى 3.408 أ.د خلال سنة 2015 وهي تتكون في حدود 68 % من نفقات العنوان الأول و 32 % من نفقات العنوان الثاني.

- مصاريف العنوان الأول

بلغت مصاريف العنوان الأول في سنة 2015 ما جملته 2.337 أ.د مسجلة تطورا بنسبة 10 % مقارنة بسنة 2013. وتتوزع على نفقات التصرف بمبلغ 2.172 أ.د وبنسبة 93 % وفوائد الدين فيما تبقى. وتمثل نفقات التأجير العمومي ووسائل المصالح 89 % من مجموع نفقات هذا العنوان.

- مصاريف العنوان الثاني

بلغت نفقات العنوان الثاني 1.071 أ.د. مسجلة تطورا نسبته 48 % مقارنة بسنة 2013. وتتوزع هذه النفقات بين تسديد أصل الدين بنسبة 69 % ونفقات التنمية بنسبة 31 %. وشهدت الاعتمادات غير المستعملة بالنسبة إلى نفقات العنوان الثاني زيادة خلال الفترة 2013-2015 بنسبة 21 %. وتمثل تلك الاعتمادات نسبة 34 % من مجمل الاعتمادات المرصودة خلال سنة 2015.

وتتمثل هذه النفقات في الاستثمارات المباشرة البالغة 335 أ.د خلال سنة 2015. وتعدّ مشاريع الطرقات والمسالك والتطهير والإنارة أهم الاستثمارات التي أجرتها البلدية بنسب تبلغ على التوالي 57 % و 15 % و 8 %.

وبالرغم من الاعتمادات النهائية المرصودة بخصوص هذه النفقات والبالغة 880 أ.د إثر إجراء البلدية لتتقيحات بالزيادة بمبلغ 416 أ.د إلا أنّ استهلاك هذه الاعتمادات لم يتجاوز 38 %. وبالرغم من رصد اعتمادات محالة قيمتها 13 أ.د يتم نقلها سنوياً، إلا أنّه لم يتم استهلاكها طيلة الفترة 2013-2015.

القدرات المالية للبلدية

بلغت الديون المتبقية للخلاص ببلدية القلعة الكبرى والمستحقة لصندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في موفى سنة 2015 ما قيمته 1.587.258 د مقابل بقايا للاستخلاص بقيمة 3.027.930 د تمثل حوالي ضعف تلك الديون بنسبة تغطية تساوي 191 %.

وبلغت موارد البلدية لسنة 2015 بعنوان المناب من المال المشترك 1.556 أ.د. وقد بلغ مؤشر الاستقلالية المالية ببلدية القلعة الكبرى نسبة 57 % و 52 % و 56 % على التوالي خلال سنوات 2013 و 2014 و 2015 مقابل نسب تم تسجيلها على المستوى الوطني بلغت 61 % و 64 % و 65 % على التوالي خلال الفترة نفسها. وتعدّ النسبة المحققة لمؤشر الاستقلالية المالية بالبلدية بعنوان سنة 2015 ضعيفة نسبياً مقارنة بالحد الأدنى والذي يساوي 70 % حسب صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية وكذلك الشأن بالنسبة للفترة 2013-2015 التي بلغ معدلها 55 % مقارنة بالمعدل الوطني والبالغ 63 % خلال الفترة نفسها.

ملاحظات حول تعبئة موارد البلدية وإنجاز نفقاتها

أولاً: تعبئة الموارد البلدية

1. تقدير الموارد:

بيّنت المقارنة بين المقدّر والمنجز في مستوى موارد العنوان الأول من الميزانية أنّ بلدية القلعة الكبرى لم تُحكم تقديراتها، حيث تراوحت نسب الإنجاز بين 73 % و 211 % وبلغت تلك النسبة بخصوص مجموع موارد العنوان الأول 133 % .

والبلدية مدعوة إلى مزيد إحكام تقديراتها.

2. إعداد جداول التحصيل

تبيّن من خلال فحص جداول التحصيل أنها تتضمن البيانات الأساسية التي من شأنها أن تساعد على تحصيل المعاليم المتقلة، غير أنه لوحظ عدم شمولية جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية لسنة 2015 حيث تضمن 10.811 مسكناً بمبلغ جملي قدره حوالي 350 أ.د بينما يبلغ عدد المساكن المحصاة خلال عملية التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014 ما قدره 14.017 مسكناً وبالتالي فإن حوالي 23 % من عدد المساكن المبنية بالمنطقة البلدية لم يتم تضمينها بجدول التحصيل المعني مما ترتب عنه نقص في المعاليم الموظفة تمّ تقديرها بحوالي 104 أ.د.

كما اتضح استخلاص مبلغ يفوق 8 أ.د بعنوان سنة 2015 تخص 58 مسكناً بأذن استخلاص وقتية تم تضمينها بجدول تحصيل سنة 2016، وهو ما يعني عدم شمولية الجدول بعنوان سنة 2015.

أما فيما يتعلق بجدول تحصيل معاليم العقارات غير المبنية فيتضمن 2.752 فصلاً بقيمة تفوق 171 أ.د. وقد لوحظ استخلاص مبلغاً يفوق 32 أ.د يخص 132 عقاراً سنة 2015 بأذن استخلاص وقتية (أي ما يمثل 19 % من الفصول المدرجة بالجدول) وتمّ تضمين فصولها بجدول تحصيل سنة 2016.

وبينما تقيد المعطيات المتوفرة بالسجل الوطني للمؤسسات لسنة 2015 أنّ المنطقة البلدية تضمّ 2.882 مؤسسة، اتضح أنّ جدول مراقبة تحصيل الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية لنفس السنة لا يتضمن سوى 1.540 مؤسسة أي ما يمثل نسبة 53 % من جملة المؤسسات الواردة بالسجل المذكور في حين بلغت جملة المعاليم المدرجة بالسجل 95 أ.د.

كما تبيّن عدم قيام المصلحة المكلفة بالأداءات بعمليات إحصاء تكميلية للمؤسسات قصد تحيين جدول المراقبة وغياب تنسيق بين هذه المصلحة ومصلحة الشؤون الاقتصادية نتج عنه عدم شمولية الجدول المذكور.

ولم تحرص البلدية على الحصول على القوائم التفصيلية الشهرية لعمليات التحويل الراجعة بالنظر للبلدية بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية من القباضات المالية، وقد حالت هذه الوضعية دون إجراء المقارنة بين قيمة المعلوم المضمنة بجدول المراقبة والمبالغ المستخلصة قصد تحديد الحالات التي تستوجب استخلاص معلوم إضافي باعتبار المعلوم الأدنى المطلوب مثلما يقتضيه التشريع الجاري به العمل.

3. التأخير في تثقيف جداول التحصيل

لوحظ تأخير في تثقيف جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية، وذلك خلافا لمقتضيات الفصل الأول من مجلة الجباية المحلية الذي ينصّ على ضرورة انجاز عملية التثقيف بتاريخ غرة جانفي من كلّ سنة، حيث تم تثقيف جدول المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية بتأخير بلغ 34 يوماً. ويبرز ذلك من خلال الجدول الموالي:

الجدول	تاريخ الإحالة من البلدية إلى القابض	تاريخ الإحالة من القابض إلى أمانة المال الجهوية	تاريخ تثقيف جدول التحصيل	التأخير مقارنة بأجل 1 جانفي من كل سنة (باليوم)
جدول المعلوم على العقارات المبنية	19/01/2015	29/01/2015	04/02/2015	34
جدول المعلوم على الأراضي غير المبنية	19/01/2015	29/01/2015	04/02/2015	34

والبلدية مدعوة إلى مزيد العمل على تقليص آجال تثقيف جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وذلك بالتنسيق مع كلّ من القباضة البلدية وأمانة المال الجهوية بسوسة.

4. استخلاص المعاليم

مع اعتبار بقايا الاستخلاص البالغة 2318 أ.د في موفى 2014، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات إلى ما قدره 2782 أ.د في سنة 2015. وتم استخلاص 228 أ.د أي ما نسبته 8 % وهي نفس النسبة المحققة سنة 2013.

وبلغت تنقيلات سنة 2015 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما جملته 464 أ.د تتوزع بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 258 أ.د والمعلوم على الأراضي غير المبنية بقيمة 206 أ.د.

وبلغت نسبة استخلاص كل من المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية على التوالي 7% (مقابل 11 % على المستوى الوطني) و 11 %. كما يبرزه الجدول التالي:

بقايا الاستخلاص (أ.د)	نسبة الاستخلاص (%)	الاستخلاصات (أ.د)	التنقيلات (أ.د)	المعاليم / المداخل
1816	7	133	1949	المعلوم على العقارات المبنية
738	11	95	833	المعلوم على الأراضي غير المبنية

وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخل الأملاك إلى ما جملته 526 أ.د، تم استخلاصها بنسبة 41 %.

وقد تبين من خلال المعاينة الميدانية المجراة بتاريخ 1 نوفمبر 2016 وما بعده للقبضة البلدية بالقلعة الكبرى أنه يتوفر لدى البلدية تطبيق إعلامية منذ سنة 2012 (منظومة التصرف في موارد الميزانية)، إلا أنها تشكو من عدة نقائص لا تمكنها من متابعة عمليات الاستخلاص بنجاعة حيث لا تسمح المنظومة بحصر قائمة الفصول المستخلصة وغير المستخلصة وبمتابعة تقادم الفصول.

كما أن متابعة استخلاص الأملاك البلدية ومختلف المعاليم المثقلة تتم عبر ملفات قديمة ممسوكة بطريقة يدوية لا تساعد على متابعة حلول آجال التقادم ولا على ضبط قوائم كبار المدينين ولا على تحديد المبالغ المتبقية للاستخلاص بشكل دقيق.

5. إجراءات الاستخلاص

لوحظ بخصوص إجراءات استخلاص المعاليم على العقارات المبنية اقتصارها على توجيه الإعلانات الوحيدة دون المرور إلى المرحلة الجبرية وقد تراجع عدد الإعلانات الوحيدة من 2.583 إعلاما خلال سنة 2014 إلى 1.467 إعلاما سنة 2015.

أما بالنسبة إلى المعاليم على العقارات غير المبنية فقد لوحظ أنه لا يتم التقيد بإجراءات التتبع بتعلة عدم وجود عناوين أو محلات مخابرة لتبليغ سندات التتبع للمدينين المعنيين، حيث لم يتم توجيه أي إعلام خلال الفترة 2013-2015.

6. عدم استخلاص مبلغ خطايا التأخير

تبين أن القبضة البلدية بالقلعة الكبرى لا تتولى احتساب واستخلاص خطايا التأخير المستوجبة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية وغير المبنية المنصوص عليها بالفصل 19 من مجلة الجباية المحلية كما لم تتول القبضة كذلك استخلاص مصاريف التتبع المستوجبة في الغرض في العديد من الحالات.

7. تحصيل واستخلاص معاليم رفع الفضلات بمقابل

لم تتول بلدية القلعة الكبرى تطبيق مقتضيات الأمر عدد 1428 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بضبط تعريف المعاليم والإتاوات المرخص للجماعات العمومية المحلية في استخلاصها بشكل كامل، حيث تقوم برفع الفواضل التي تفرزها أغلب المؤسسات المنتصبة بالمنطقة البلدية بالقلعة الكبرى بدون مقابل رغم إصدارها لقرار يضبط تعريف جمع ونقل النفايات غير المنزلية.

كما لم تبرم البلدية سوى 4 اتفاقيات رغم أنّ عدد المؤسسات التجارية والصناعية والمهنية المتواجدة بالمنطقة البلدية والمعلومة لديها يبلغ 1.540 مؤسسة دون أن تتولّى مدّ القباضة البلدية بهما ممّا يحول دون تثقيلهما ومتابعة استخلاصهما.

وبالنظر إلى أهمّية الكميات المتعلقة بالفضلات شبه المنزلية المتأتية من المؤسسات والمحلات، فإنّ بلدية القلعة الكبرى مدعوّة إلى حصر المؤسسات المعنية وإيلاء إبرام اتفاقيات رفع الفواضل بمقابل مزيد العناية بما يساعدها على تعبئة موارد إضافية.

8. استلزام السوق الأسبوعية

بالرغم من أنّ كراس الشروط المتعلق باستلزام السوق الأسبوعية ينص على ربط إمداد المستلزم بدفاتر وصولات قبض معاليم الانتصاب بدفع الأقساط الشهرية من مبلغ الزمة، فإنّ ذلك الإجراء لم يتمّ التقيد به وهو ما أدّى إلى تخلد مبلغ يفوق 68 أ.د. بذمة مستلزم السوق لسنة 2014 لم تتمكن البلدية من استخلاصه حتى تاريخ انتهاء الرقابة في 7 نوفمبر 2016.

9. مداخيل الأملاك البلدية العقارية

تتمثل الأملاك العقارية لبلدية القلعة الكبرى في 9 أراض منها 4 قطع غير مسجلة لدى إدارة الأملاك العقارية و 3 مساكن غير مسجلة و 2 محلات موضوعة على ذمة الجمعيات والمنظمات (جمعية الخطاف الرياضي والاتحاد التونسي للفلاحة) و 136 محلا تجاريا منها 13 محلا شاغرا و 3 مقرات مهنية و 2 محلات صناعية و 3 مقرات مستغلة من قبل نادي الأطفال وشرطة المدينة والمكتبة العمومية و 4 محلات شاغرة غير صالحة للاستعمال.

وقد لوحظ عدم استخلاص جملة من معينات كراء عقارات معدّة لنشاط تجاري بلغت في موفى سنة 2015 ما قيمته حوالي 136 أ.د. ومعينات كراء عقارات معدّة لنشاط صناعي بقيمة 117 أ.د. ومعينات كراء عقارات معدّة لنشاط مهني بقيمة 54 أ.د.

10. الإحصاءات التكميلية

لوحظ غياب التنسيق بين مصلحة التهيئة والتراخيص العمرانية ومصلحة الأداءات عند إعداد جداول تحصيل المعاليم على العقارات المبنية، حيث لا يتمّ استغلال البيانات المتعلقة بتراخيص البناء المسلمة كما لا يتمّ إجراء المسوحات اللازمة للتأكد من الانتهاء من إنجاز البناءات.

11. طرح المعاليم

ينص الفصل 267 من مجلة المحاسبة العمومية على أنّه يجوز طرح المواد التي كلّف المحاسب بجبايتها إذا ما تعذر عليه تحصيلها بعد استيفاء إجراءات الاستخلاص الضرورية، غير أنّ فحص قائمات بقايا الاستخلاص في موفى ديسمبر 2015 بيّن وجود عدد من الفصول غير قابلة للاستخلاص بسبب توقف أعمال التتبع منذ فترة بعيدة دون أن يتولّى المحاسب اتخاذ الإجراءات الضرورية لطرحها مما يؤثر على شفافية الحسابات.

وتمت مراجعة قائمة المطروحات المدلى بها وتضمنت مبلغا واحدا قدره 248 أ.د. يتعلق باستلزام السوق البلدي لسنة 2011، وقد تمّ التحقق من وجود كل الوثائق المدعمة لعملية الطرح وخاصة قرار الطرح والسند المعتمد لإصداره. كما تمّ التثبت من صحة القرار ومن صدوره عن أمين المال الجهوي طبقا للفصلين 25 و 267 من مجلة المحاسبة العمومية، ومن تطابق مبلغ الطرح مع المبلغ المدرج بالحساب المالي.

12. مسك حسابيّة خاصّة بمكاسب البلدية

ينصّ الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية على أن يتولى المحاسب مسك حسابية خاصة بمكاسب البلدية المنقولة وغير المنقولة وعند التعذر يتولى مراقبتها وجمعها بحساباته كما يقوم في موفى كل سنة مالية بجرد تلك المكاسب، إلا أنّه وخلافا لما جاء بالفصل سالف الذكر فقد تبين أنّه لا يتم مسك حسابية خاصة بمكاسب البلدية كما لا يتم القيام بجرد سنوي لها.

13. عدم الاستظهار بشهادة إبراء

خلافا لأحكام الفصل 55 من القانون عدد 27 لسنة 2012 المؤرخ في 29 ديسمبر 2012 المتعلق بقانون المالية لسنة 2013 الذي نص على توسيع قائمة الخدمات والشهادات والرخص التي يرتبط إسدائها من قبل الجماعات المحلية بضرورة الاستظهار بشهادة إبراء يسلمها قابض المالية تثبت خلاص المعاليم المستوجبة على المنتفع بالخدمات ومنها التعريف بالإمضاء على المعاملات العقارية، تبين عدم الالتزام في عدد من الحالات بهذه مقتضيات حيث تمّ تقديم خدمة التعريف بالإمضاء لعدد من تلك المعاملات دون المطالبة بالإدلاء بشهادة الإبراء من قبل المنتفعين بالخدمة.

14. سقوط فصول بالتقادم

وفقا لأحكام الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية والفصل 40 من القانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 30 ديسمبر 2011 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2012 والذي نص على تعليق آجال التقادم بالنسبة إلى الفترة الممتدة من 17 ديسمبر 2010 إلى 31 ديسمبر 2012، تبين من خلال فحص قوائم بقايا الاستخلاص إلى غاية 31 ديسمبر 2015، أنّ القيمة الجمالية للديون المتخلّدة بذمة مديني البلدية (دون اعتبار الديون المتعلقة بالمطالين بالمعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية) قد بلغت في موفى سنة 2015 ما جملته 473 أ.د.

واتضح من خلال مراجعة قائمة بقايا الاستخلاص أن عددا من الفصول بلغت قيمتها الجمالية حوالي 43 أ.د (أي بنسبة 9 % من جملة الديون المتخلّدة) مستوجبة منذ سنة 2008 وما قبلها ولم تشملها أعمال قاطعة للتقادم خلال الفترة من 17 ديسمبر 2008 إلى موفى سنة 2015 مما جعلها عرضة للسقوط بالتقادم.

كما لوحظ أنّ محاسب البلدية لم يتولّ حصر ومتابعة قوائم الفصول القديمة مما أدّى إلى سقوط بعضها بالتقادم.

15. تسوية العمليات خارج الميزانية

وقد أسفرت أعمال المراجعة عن وجود مبالغ مدرجة بكشف العمليات الخارجة عن الميزانية دون تسوية لمدة تفوق السنتين (يعود بعضها إلى الفترة (2005-2013) مما يخالف مقتضيات التعليمات العامة عدد 5 المؤرخة في 2 سبتمبر 1991 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية.

ثانيا: إنجاز النفقات البلدية

16. سوء تقدير نفقات تسديد أصل الدين

لوحظ أنّ البلدية قامت بترسيم اعتمادات بعنوان النفقات المتعلّقة بتسديد أصل الدين ضمن العنوان الثاني بقيمة 236 أ.د في الميزانية في حين فاقت مصاريف هذه النفقة 735 أ.د. وباعتبار أنّ تسديد أصل الدين من النفقات الوجوبية يتعيّن مستقبلا إحكام تقدير الاعتمادات المخصصة لها.

17. عدم دفع المستحقات في الآجال القانونية:

خلافا للتراتب الجاري بها العمل وخاصّة الأمر عدد 564 لسنة 2004 المؤرخ في 09 مارس 2004 والمتعلّق بضبط طرق خلاص نفقات التصرف، لم تلتزم البلدية أحيانا بدفع المستحقات في الآجال القانونية المحدّدة بما جملته 45 يوما من تاريخ استلام الفواتير. وقد بلغ التأخير في بعض الحالات

إلى ما يزيد عن 16 شهرا. ومن شأن ذلك أن يمسّ بمصادقية البلدية في علاقتها مع المتعاملين معها.

18. عقد نفقات بعد 15 ديسمبر:

ينصّ الفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية على أنه "لا يجوز عقد مصاريف عادية لسنة مالية ما بعد 15 ديسمبر من نفس السنة إلاّ عند الضرورة الواجب إثباتها". وقد تبين من خلال تفحص الوثائق المثبتة لنفقات البلدية إصدار طلبات تزود بتاريخ 30 ديسمبر 2015.

التوصيات

- ✓ الالتزام بإعداد الميزانيات وإجراء التعديلات والتفويضات عليها وفق القواعد والإجراءات والآجال المنصوص عليها بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية ومجلة المحاسبة العمومية.
- ✓ مزيد إحكام تقديرات الموارد والنفقات عند إعداد الميزانية البلدية.
- ✓ تحيين جداول التحصيل وتثقيفها في الآجال القانونية والتأكد من شمولية الفصول المدرجة بها.
- ✓ استغلال القوائم التفصيلية في إجراء المراقبة الدورية لتحصيل المعلوم على المؤسسات الصناعية والتجارية والمهنية.
- ✓ مضاعفة الجهود في مجال الاستخلاص بمتابعة كبار المدينين خاصة وتفعيل إجراءات التتبع ومواصلة مختلف مراحله في الآجال القانونية.
- ✓ استغلال منظومة "التصرف في موارد الميزانية" الاستغلال الأمثل في انتظار الشروع في استغلال منظومة رفيق بلديات.
- ✓ ضبط الأملاك وجردها جرّدا دقيقا والعمل على حمايتها وعلى تحصيل أفضل العوائد المالية منها بمراجعة العقود القديمة وتحيين معينات الكراء وتفعيل نسب الزيادة السنوية والاستفادة من الأملاك غير المستغلة.
- ✓ تطهير قوائم بقايا الاستخلاص بطرح الفصول غير القابلة للاستخلاص أو المثقلة خطأ.
- ✓ الالتزام بتسديد النفقات الوجوبية وخاصة منها ما يتعلق بالقروض.
- ✓ الالتزام بالقواعد والإجراءات والآجال التي تحكم عقد النفقات وتأديتها مع الحرص على تقديم وثائق الإثبات المؤيدة لها طبقا للصيغ القانونية الجاري بها العمل.
- ✓ حماية الأملاك المنقولة وغير المنقولة بالالتزام بإجراء الجرد وفق القواعد الترتيبية الجاري بها العمل ومسك حسابية خاصة بها.



القلعة الكبرى في 21 ديسمبر 2016

من رئيس النيابة الخصوصية لبلدية القلعة الكبرى إلى السيد رئيس الغرفة الجهوية للمحاسبات بسوسة

الموضوع: الرد على تقرير الرقابة المالية على حسابات بلدية القلعة الكبرى .

المرجع: إحالتكم عدد ص 72/12/2016 بتاريخ 13 ديسمبر 2016.

و بعد، تبعا لإحالتكم المشار عليها بالمرجع أعلاه بخصوص الرقابة المالية على حسابات بلدية القلعة الكبرى يشرفني مذكّم بالتقرير التالي:

حول إعداد جداول التحصيل

تبعا لملاحظتكم المتعلقة بعدم شمولية جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية لسنة 2015 حيث تضمن 10811 مسكنا بينما يبلغ عدد المساكن حسب التعداد العام للسكان لسنة 2014 14017 مسكنا نعلم سيادتكم أننا نقوم بإجراء إحصاء تكميلي كل سنة للعقارات التي لم يقع إحصاؤها وذلك بتطبيق مقتضيات الفصل 27 من مجلة الجباية المحلية.و على سبيل الذكر فقد تم خلال سنة 2015 إحصاء 215 عقار إضافي .

هذا بالإضافة إلى النقص في الأعوان بقسم الجباية.

حول التأخير في تثقيل جداول التحصيل:

تمت إحالة جداول التحصيل إلى القابض بتاريخ 2015/01/19 بتأخير 19 يوما, ومرد هذا التأخير هو بعض الإشكاليات و الصعوبات على مستوى منظومة التصرف في موارد البلدية التي تم تركيزها مؤخرا و سنعمل لاحقا على الالتزام بالأجال القانونية.

حول إجراءات إعداد الميزانية و ختم الحسابات:

تم خلال دورة فيفري المنعقدة بتاريخ 2016/02/29 عرض التنقيح النهائي لميزانية سنة 2015 حيث أدخلت خلال سنة 2015 تنقيحات بالزيادة على مستوى العنوان الثاني و قد أسفر الترفيع في الموارد الترفيع في النفقات بنفس المبلغ.

كما تم خلال نفس الدورة عرض تنقيح ميزانية سنة 2016 (توزيع المال الاحتياطي) وقد تمت المصادقة على هذه الدورة بتاريخ 2016/03/28

عدم دفع المستحقات في الآجال القانونية:

إن التأخر في خلاص الفواتير في آجالها القانونية سببه عدم توفر الاعتمادات اللازمة و سنعمل لاحقا على الالتزام بالآجال القانونية.

التعهد بنفقات بعد انجازها:

تبعا لملاحظتكم المتعلقة بالتعهد بنفقات بعد الآجال المنصوص عليها بالفصل 90 من مجلة المحاسبة العمومية(15 ديسمبر من نفس السنة) فإننا سنعمل لاحقا على احترام هذه الآجال.

تحصيل و استخلاص معاليم رفع الفضلات بمقابل:

إن عدد الاتفاقيات المبرمة بين البلدية و المؤسسات المنتسبة بالمنطقة لم تتجاوز عدد 4 اتفاقيات رغم مساعي البلدية إلى إبرام اكبر عدد من الاتفاقيات لكن مجمل المؤسسات تتعامل مع المؤسسات الخاصة هذا الى جانب وجود نوعية من الفضلات التي لا يمكن للبلدية رفعها لعدم قبولها بمراكز التحويل.

عدم الاستظهار بشهادة الإبراء

تحرص البلدية على الالتزام بمقتضيات الفصل 55 من قانون المالية لسنة 2013 أما المعاملة عدد 22356 فقد وقع سهو من طرف العون وتم تجاوز الخطأ ووقع خلاص العقار بتاريخ 2015/12/28 وصل عدد 2472.

و بالنسبة للمعاملة عدد 22231 فتتعلق بعقار خاضع للمعلوم على المؤسسات و لا يمكن المطالبة بشهادة إبراء عملا بالتعليمات الصادرة عن السيد والي سوسة بتاريخ

2- فيما يخص عدم التنصيص على نسبة الزيادة السنوية و تحيين القيمة الكرائية

تجدر الإشارة إلى ان الأمثلة الأربعة المستشهد بها والواردة بالصفحة ع12دد هي محل نظر القضاء حاليا بعد أن تم إستنفاد السبل الرضائية مع اصحابها في محاولة لتسوية الوضعية وديا وهذا ما يفسر

حالة الجمود. مع العلم ان اغلبية عقود الكراء تتضمن سلم زيادة مما ينتج عنه تحيين سنوي وآلي لهذه العقود، أما العقود التي رفض اصحابها تحيينها بدعوى الظروف الإقتصادية وغيرها، فإنه تم إعداد قائمة في الغرض و سيتم التفاوض معهم في مرحلة أولى فإن فشلت المساعي الصلحية سيقع الإلتجاء إلى القضاء .

هذا ما لدينا. و لديكم سديد النظر.

عن رئيس النيابة الخصوصية

الكاتب العام

معز ابراهيم

إلى السيد رئيس الغرفة الجهوية لدائرة المحاسبات بسوسة

إجابة على تقرير الرقابة المالية لبلدية القلعة الكبرى نوفمبر 2016 الذي أعدته الغرفة الجهوية لدائرة المحاسبات بسوسة و الذي تضمن جملة من الملاحظات التي شملت عدة جوانب تهم التصرف في ميزانية البلدية قبضا و صرفا سنحاول في هذه الإجابة على أهم النقاط الواردة به .

وقد جاءت هذه الرقابة في إطار الإعداد المادي لإتفاقية القرض المزمع إبرامها بين الدولة التونسية و البنك الدولي للإنشاء و التعمير لتمويل برنامج التنمية الحضرية و الحوكمة المحلية

I- تحليل النتائج العامة لتنفيذ ميزانية البلدية لسنة 2015

تبرز قراءة أولية للحساب المالي لبلدية القلعة الكبرى لسنة 2015 تسجيل فائض إيجابي للمقايض العامة على نفقات الجماعة المحلية حيث بلغت جملة مقايض الميزانية بعنوانها مبلغ 4.775.712.921 فيما بلغت جملة نفقات الميزانية للعنوانين الأول و الثاني ما قدره 3.408.562.052 أي بفائض قدره 1.367.150.869 وهو ما يدل على أن تحقيق المقايض الخاصة بمختلف المعاليم الراجعة للموارد الجبائية الإعتيادية و غير إعتيادية بلغ نسقا طيبا يتجاوز في أغلب الفصول تقديرات إدارة البلدية حيث يتجاوز الفائض المحقق على المقدّر بالنسبة لبعض الفصول 200% وقد أشار فريق الرقابة إلى هذه النقطة وطلب من إدارة البلدية المزيد من التدقيق حول ضبط تقديرات مقايض العنوان الأول

II- ضعف الإستخلاص على الديون الجبائية المثقلة

-يمثل المعلوم على العقارات المبنية و المعلوم على الأراضي الغير مبنية أهم المعاليم المثقلة لفائدة البلدية حيث يتجاوز جدول التحصيل لكليهما (10811 فصل معم).(2752 فصل) بمبلغ جملي يفوق 521.000 ألف دينار (سنة 2015) في حين لم تبلغ الإستخلاصات على هذين الفصلين مبلغ 228000 ألف دينار وهي نسبة ضعيفة جدا ويرجع ضعف نسبة الإستخلاص في الفصلين و غيرهما من الفصول المثقلة الخاصة بالأكرية .إلى تدني أعمال الإستخلاص الجبرية في متابعة لمسار الإستخلاص الجبري حيث يقتصر دور عدول الخزينة على تبليغ الإعلانات الأولية حتى أنهم لا يستطيعون تغطية كافة الفصول بالإجراء الأولي

ولعل السبب الرئيسي في ضعف التنفيذ الجبري لإستخلاص ديون البلدية يرجع لعدم وجود أعوان لتكليفهم بأعمال التنفيذ الجبرية حيث يقتصر تنفيذ ميزانية بلدية القلعة الكبرى على عون وحيد مكلف بتحقيق المقابيض و تنفيذ المصاريف , إعداد الحسابات الشهرية و السنوية ولهذا السبب يعتبر تدعيم فريق العمل بالقباضة بعونين على الأقل ضرورة ملحة لتحسين الأداء العام لمختلف الأعوان و تحسين مردود الديون المثقلة

III-مداخل أملاك البلدية العقارية

يمثل هذا القسم من العمل البلدي نقطة سوداء حيث لا يحظى بالمتابعة الضرورية من ناحية تحيين عقود الكراء التي ترجع في عدد منها إلى سنوات قديمة جدا هذا إلى جانب عدم الحرص على تفعيل الإجراءات الزجرية ضد المتلذذين من المدينين و ذلك برفع قضايا ضدهم و متابعة مسارها إلى حين الحصول على نتيجة وقد انتهت مصالح البلدية إلى هذا التقصير وبدأت في تحيين عقود الكراء القديمة وتقديم قضايا في المغادرين المدينين لمعينات كراء

VI- سقوط فصول بالتقادم

بين تقرير فريق الرقابة الراجع للغرفة الجهوية لدائرة المحاسبات وجود عدد من الفصول المثقلة التي سقطت بمرور الزمن لعدم وجود أعمال تتبع قاطعة لهذا السقوط , و بالرجوع إلى الفصول المعنية تبين أنها فصول قديمة جدا إستوفى القابض كل إجراءات الإستخلاص الودية و الجبرية دون نتيجة إما لعدم وجود المدين أصلا أو لعدم توفر ممتلكات يمكن التنفيذ عليها و لعل تقصير القابض يكمن في عدم إعداد محضر عجز في شأنها وتقديمها لمصالح أمانة المال الجهوية لطرح رغم أن هذه العملية تعد من أصعب الأشياء لتعقد موجبات طرح الديون الجبائية بصفة عامة لكننا سنحرص مستقبلا على حسن إعداد ملفات طرح كل الديون المهددة بسقوط الحق بمفعول التقادم

V- تسوية عمليات خارج الميزان

حول وجود بعض المبالغ في فصول المصالح الذاتية لعمليات خارج الميزان لمدة تفوق السنتين دون تطبيقها لفائدة ميزانية البلدية في مخالفة لإحكام التعليمات العامة عدد 5 المؤرخة في 1991/9/2 الصادرة عن الإدارة العامة للمحاسبة العمومية و الإستخلاص نفيدكم و أننا سنتلافى هذا التقصير و الناتج عن وجود عون واحد مكلف بأعمال البلدية كلها بحيث لا يتمكن من إنجاز كل المطلوب بإعتبار ضغط المهام الموكولة له و إنجاز عمليات تطبيق كل المبالغ المعنية

وفي الختام أتقدم لكم بالشكر على حسن لفت النظر إلى بعض النقائص لمحاولة تفاديها من أجل تصرف أحسن ونتائج أفضل

قابض المالية محاسب بلدية القلعة الكبرى